



بيان جمهورية العراق - تدابير التنفيذ الوطنية

Statement of Republic of Iraq on National implementation measures

شكراً سيد الرئيس ..

في البداية نود ان نتقدم الى نيوزلندا بصفتها منسق تدابير التنفيذ الوطنية بالشكر والتقدير على الجهود المبذولة في تنفيذ المهمة المنوطة بهم .

السيد الرئيس ..

ان العراق تبنى واعتمد تشريعات وطنية لمنع وقمع اي نشاط محظور وحكومة بلادي ملتزمة دائماً على دعم السلم والامن الدوليين ولذلك يعتبر تشريع قانون انضمام جمهورية العراق الى الاتفاقية الزاما قانونيا بينود الاتفاقية كما ان العراق قد تبنى في وقت سابق واعتمد عدة تشريعات وطنية لمنع اي نشاط محظور للحد من استخدام المتفجرات وفق قانون العقوبات رقم (111) لسنة 1969 وفق مواد قانونية محددة تمنع استعمال ونقل وتصنيع واستيراد وحياسة المفرقات او المتفجرات والمواد التي تدخل في تركيبها ايضا والتي من شأنها تعريض الناس للخطر وضرر جسيم او موت الانسان.

السيد الرئيس ..

وفي نفس السياق ونظرا لتطور مفاهيم التقنيات الحديثة والاساليب المستخدمة بالمواد المتفجرة تم تشريع قوانين خاصة لجهات حكومية في بلادي للحد من استخدام المواد المتفجرة والتي تدعم نصوص الاتفاقية ومن هذه القوانين الخاصة وحسب التسلسل الزمني لها كالاتي :-

- 1- قانون الكمارك رقم (23) لسنة 1984
- 2- قانون مكافحة الارهاب رقم (13) لسنة 2005
- 3- قانون المؤسسة العامة لشؤون الالغام في اقليم كردستان العراق رقم (10) لسنة 2007
- 4- قانون الدفاع المدني رقم (44) لسنة 2013
- 5- قانون السلاح رقم (51) لسنة 2017

السيد الرئيس ..

ختاماً, ان الاتفاقية تشكل عنصراً أساسياً للقانون الدولي الانساني واطارا قانونيا شاملا كفيلا بجل مشكلة التلوث بالذخائر العنقودية ومن اجل ذلك ،نود الإشارة بأن التشريعات القوانين الوطنية النافذة والتدابير الادارية

المتخذة من قبل الحكومة العراقية تغطي أحكام المادة التاسعة من الاتفاقية والتي تكفل حظر الذخائر العنقودية في العراق والتقدم المحرز بهذا الشأن .

وشكراً لكم...